

مظاهر الخلل في فقه التدين ودور التربية الإسلامية في علاجها

محمد محمود أحمد طلافحة* و عماد عبدالله محمد الشريفين**

* قسم الفقه وأصوله، ** قسم الدراسات الإسلامية

كلية الشريعة، جامعة اليرموك، اربد، الأردن

الملخص:

يتناول البحث مفهوم فقه التدين، وبيان مظاهر الخلل فيه في واقعنا المعاصر، ودور التربية الإسلامية في علاجها وذلك في ثلاثة مباحث: المبحث الأول: مفهوم فقه التدين، المبحث الثاني: مظاهر الخلل في التدين المبحث الثالث: دور التربية الإسلامية في علاج مظاهر الخلل في فقه التدين.

ويخلص البحث إلى أن المقصود بفقه التدين هو العلم والفهم للمنهج القائم على كيفية تحويل حقائق الدين وقيمه ومقاصده العليا إلى واقع، وأن ثمة مظاهر عديدة تدل على الخلل في فقه التدين منها، التصريط في الدين وكذلك الغلو في التدين، وقد عالجت التربية الإسلامية مظاهر الخلل في التدين، وذلك من خلال إدخال الإصلاح في التعليم المتمثلة بالأهداف والمناهج والمعلم والمتعلم، وكذلك التوجه نحو طلب العلم الشرعي، وفتح باب الحوار وتجديد الدين والبعد عن التقليد والتبعية.

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد: فتتضح أهمية هذا البحث الموسوم بـ (مظاهر الخلل في فقه التدين ودور التربية الإسلامية في علاجها) في بيان معنى الدين والتدين؛ لضرورة معرفة ذلك، فالصورة المعروضة عن معنى الدين والتدين عند البعض يعترها النقص، والتفكك، والتشويه هذا من جهة، ومن جهة أخرى يتناول البحث بيان مدى التزام الناس بالفهم الصحيح للنصوص، أو هل يعبر المسلم عن الدين بالتدين الحق؟ أو أنه يعبر عن الدين عقيدة وعبادة وخلقاً وسلوكاً بما يراه هو دون الالتفات إلى الفهم الصحيح لهذا الدين الذي ميزه الحق سبحانه وتعالى عن غيره من الأديان والمذاهب؟.

مشكلة الدراسة وأسئلتها:

الإنسان المتدين: هو الذي يحافظ على أوامر الله - سبحانه وتعالى - ، ويتعد عن كل ما نهى الله تعالى عنه ولا يخرج عن التدين الحق وقوعه في الأخطاء بين الحين والآخر، ولكن هل يعبر هذا المتدين عن الدين بالمنهج الصحيح؟ أو أن هذا التدين يعاني من العديد من مظاهر الخلل والقصور وبحاجة إلى إعادة نظر؟
وعليه فإن أسئلة الدراسة تتمثل في الأسئلة التالية:

١. ما مفهوم فقه التدين؟
٢. ما مظاهر الخلل في فقه التدين في واقعنا المعاصر؟
٣. ما دور التربية الإسلامية في علاج مظاهر الخلل في فقه التدين؟

أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

- أولاً: بيان مفهوم فقه التدين.
- ثانياً: بيان مظاهر الخلل في فقه التدين.
- ثالثاً: الكشف عن بعض الجوانب التطبيقية التي يمكن للتربية الإسلامية الإسهام بها لعلاج مظاهر الخلل في فقه التدين.

منهج الدراسة:

تمّ اعتماد المنهج الوصفي التحليلي الذي لا يقف عند مجرد الوصف وجمع المعلومات، بل يتعدى إلى التحليل والتعليل وبيان العلاقات.

خطة الدراسة:

المقدمة: وتشمل أهمية الدراسة و مشكلتها وأسئلتها وأهدافها ومنهجها والخطة التفصيلية.

المبحث الأول: مفهوم فقه التدين وفيه المطالب الأربعة الآتية:

المطلب الأول: معنى الدين

المطلب الثاني: معنى التدين

المطلب الثالث: الفرق بين الدين والتدين.

المطلب الرابع: معنى فقه التدين ومجاور تأسيسه.

المبحث الثاني: مظاهر الخلل في التدين. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التفريط في الدين.

المطلب الثاني: الغلو في الدين.

المبحث الثالث: دور التربية الإسلامية في علاج مظاهر الخلل في فقه التدين. وفيه

المطالب الأربعة الآتية:

المطلب الأول: إدخال الإصلاح في التعليم.

المطلب الثاني: التوجه نحو طلب العلم الشرعي.

المطلب الثالث: فتح باب الحوار.

المطلب الرابع: تجديد الدين والبعد عن التقليد والتبعية.

الخاتمة: وفيها خلاصة النتائج التي تم التوصل إليها.

المبحث الأول: مفهوم فقه التدين

المطلب الأول: معنى الدين

الفرع الأول: المعنى اللغوي للدين

الدين في اللغة يطلق على عدة معاني، من أهمها^(١):

- **الجزاء والمكافأة:** يُقال: دانه يدينه ديناً: (أي) جزاه، ودنته بفعله ديناً: (أي) جزيته، ويوم الدين: يوم الجزاء؛ قال تعالى: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} [الفاحة: ٤]، أي يوم الجزاء، وفي المثل: كما تدين تدان: (أي) كما تجازي تُجازى: أي تُجازى بفعلك وبحسبما عملت، وقيل: كما تفعل يفعل بك.
- **الطاعة:** يُقال: دنتُ له: (أي) أطعته.
- **العادة والشأن:** يُقال: ما زال ذلك ديني وديني: (أي) عادتني. ويُقال: دان بالإسلام ديناً: أي تعبد به.

وقد ذكر الدكتور محمد دراز في كتابه "الدين" المعاني اللغوية الثلاثة السابقة، حيث بيّن أن كلمة "الدين" تؤخذ تارة من فعل متعدّ بنفسه، وتارة من فعل متعدّ باللام، وتارة من فعل متعدّ بالباء، وباختلاف الاشتقاق تختلف الصورة التي تعطيها الصيغة^(٢).
فالمعنى الأول: الجزاء والمكافأة، مأخوذ من فعل متعدّ بنفسه (دانه ديناً: أي جازاه وكافأه).

والمعنى الثاني: الطاعة والخضوع، مأخوذ من فعل متعدّ باللام (دان له: أي أطاعه وخضع له) فالدين هنا الخضوع والطاعة.

والمعنى الثالث: العادة والشأن والطريقة والمنهج والمذهب، مأخوذ من فعل متعدّ بالباء (دان بالشيء: أي اتخذ ديناً ومذهباً، أي اعتقده، أو اعتاده) فالدين هنا يعني الطريق والمنهج التي يسير عليها الإنسان نظرياً أو عملياً.

وبالنظر إلى المعاني اللغوية السابقة يمكن الجمع بينها من خلال أنّ كلمة "الدين" عند أهل اللغة تشير إلى علاقة بين طرفين يُعظّم أحدهما الآخر ويخضع له، فإذا وصف بها الطرف الأول كانت خضوعاً وطاعة وانقياداً، وإذا وصفت بها الطرف الثاني كانت أمراً، وسلطاناً، وإزاماً، ومجازاةً، ومكافأةً، وإذا نظر بها إلى الرباط الجامع بين الطرفين كانت هي المنهج والمذهب والدستور المنظم لتلك العلاقة^(٣).

الفرع الثاني: المعنى الاصطلاحي للدين

- أولاً: عند علماء المسلمين: ذكر علماء المسلمين عدة تعريفات للدين، من أشهرها:
- "وضع إلهي سائق لذوي العقول السليمة باختيارهم المحمود إلى الصلاح في الحال، والفلاح في المآل"^(٤).
 - ولخص الدكتور محمد دراز التعريف السابق للدين بقوله: "الدين وضع إلهي يرشد إلى الحق في الاعتقادات، وإلى الخير في السلوك والمعاملات"^(٥).
 - "ما شرعه الله تعالى من الأحكام"^(٦).
 - "التعاليم الإلهية التي حُوطب به الإنسان على وجه التكليف"^(٧).

وبالنظر إلى التعريفات السابقة، يمكن تحليل الألفاظ الواردة فيها، وإدراك المضامين التي ترمي إليها وذلك على النحو الآتي:

وضع إلهي: قيد خرج به كل ما كان مصدره البشر اعتماداً على العقل، أو الخرافة، أو الأوهام، فليس بدين في الحقيقة، وإن كان يُطلق عليه اسم الدين، كما جاء في قوله تعالى: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِيناً فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [آل عمران: ٨٥].

وندرك من هذا القيد مضموناً وهو أن عقل الإنسان لا يستطيع وضع الدين الحق والتشريع ابتداءً^(٨)، فقد ذكر محمد قطب هذا المضمون بقوله: "يحظر الإسلام على العقل أموراً ثلاثة: التفكير في ذات الله، والتفكير في القدر، والتشريع من دون الله"^(٩) سائق: يعني دافع، ومرشد^(١٠).

لذوي العقول السليمة: قيد خرج به الأوضاع الإلهية الطبيعية التي لا تختص بذوي العقول كالتطباع، والإلهامات التي تهتدي بها الحيوانات إلى جلب مصالحها، ودفع ما يضر بها باختيارهم: قيد خرج به الأوضاع الجبرية والقسرية كالوجدانيات من حب، وكره، ونحوهما. ونأخذ مضموناً من هذا القيد مفاده أن الدين على حقيقته الكاملة لا يمكن حصوله بالإكراه^(١١)؛ لقوله تعالى: {لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ} [البقرة: ٢٥٦].

الصلاح في الحال: يعني السعادة الدنيوية في العاجل. الصلاح في المال: يعني السعادة الأخروية في الآجل، حيث الفوز بالجنة والنجاة من النار^(١٢).

ما شرعه الله تعالى من الأحكام، التعاليم الإلهية: بيان لما تم ذكره سابقاً والمعبر عنه بالوضع الإلهي، وسيأتي ذكر الأحكام التشريعية التي بعث الله تعالى بها الرسل عليهم السلام فيما بعد؛ وذلك لإرشاد الناس إلى الحق في الاعتقاد، وإلى الخير في السلوك والمعاملات، فتحصل لهم سعادة الدنيا والآخرة^(١٣).

ثانياً: عند الباحثين الغربيين: ذكر الباحثون الغربيون عدة تعريفات للدين من أهمها:

- "الدين هو مجموعة الاعتبارات التي تقف دون ممارسة الأفراد لامتيازاتهم الخاصة"^(١٤).

- "الدين هو محاولة تصور ما لا يمكن تصوره، والتعبي عما لا يمكن التعبير عنه، هو التطله إلى اللانهائي، هو حب الله"^(١٥).

- "الدين هو الجانب المثالي في الحياة الإنسانية"^(١٦).

وبالنظر إلى التعريفات السابقة للدين عند الغربيين نلاحظ أن الدين عندهم فكرة فلسفية، مثالية، روحية بصفة عامة^(١٧)، ويؤيد هذا ما قاله محمد قطب عن "الدين" عند الغربيين: "لم تعرف أوروبا قط دين الله المنزل على حقيقته الربانية إنما عرفت صورة محرفة من صنع الكنيسة الأوروبية لا صلة لها بالأصل المنزل الذي أرسل المسيح ليلفه لبني إسرائيل"^(١٨).

ثالثاً: وبناءً على ما تم ذكره من تعريف الدين عند علماء المسلمين، والباحثين الغربيين، يتبين لنا ما يأتي:

- أن الدين بالمعنى الإسلامي يراد به منهج للحياة بكاملها، لا منهاج فرع من فروعها، أو ناحية من نواحيها، وهو منهج لحياة كل فرد من البشر على هذه الأرض، فالدين ليس معناه أنه منهاج لحياة قطر معين، أو أمة بعينها، أو عصر معين، فهو لا يختص بقطر دون قطر، أو أمة دون أمة، أو زمن دون زمن^(١٩)، لقوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} [الأنبياء: ١٠٧].

- أن الدين عند الغربيين هو روحانيات صرفة مقصورة في الغالب على شعائر التعبد وقائمة على إبعاد الجانب الذي يحكم فيه الحياة العملية، بل - حتى في الجانب الروحي - فقد مارست الكنيسة طغيانها فأبت إلا أن تكون وحدها الواسطة التي يتصل القلوب عن طريقها بالله^(٢٠).

- أن هناك ثمة علاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للدين عند علماء المسلمين، فالنقطة السابقة تبين من خلالها أن الدين بالمعنى الاصطلاحي عند المسلمين منهاج للحياة، وسبق أن قلنا أن الدين في اللغة من معانيه المنهاج، والعادة

والشأن، والمذهب، فجاء المعنى الاصطلاحي مؤكداً على أن الدين عند المسلمين منهاج لحياة الناس وسعادتهم في الدنيا والآخرة^(٢١)، وكذلك الحال في المعنى اللغوي الآخر وهما الخضوع والطاعة المطلقان، وتقييدهما في المعنى الاصطلاحي للدين عند علماء المسلمين بأن الخضوع لا يكون إلا لله تبارك وتعالى، ثم يكون الجزاء والحساب يوم القيامة^(٢٢)، لقوله تعالى: {أَتَيْنَا لَمَدْيُونُ} [الصافات: ٥٣]: أي مجزيون

الفرع الثالث: عناوين الدين: الإسلام، الإيمان، الملة، الشريعة

سبق - وأن بينا - أن الدين الإسلامي هو المنهج الذي أنزله الله تعالى على رسله وأنبيائه عليهم السلام لتحقيق سعادة الناس في الدنيا والآخرة، وقد أطلق القرآن الكريم على هذا الدين عدة عناوين، فقد سمّاه إسلاماً، وإيماناً، وملة، وشريعة، فكل واحد من هذه الأسماء علم على الدين كله، ولكن باعتبارات متباينة، فالإسلام والإيمان والشريعة والملة والدين بمعنى واحد^(٢٣).

فالدين باعتبار وجوب الاستسلام لأحكامه إسلام، ومن حيث التصديق بالله عز وجل وما جاء من عنده سبحانه إيمان، وباعتبار أنه يملئ ويكتب على الناس هو ملة، وباعتبار أن الله تعالى وضعه وسنّه هو شريعة^(٢٤).

فالإسلام يعني الاستسلام والخضوع والانقياد، وأسلم لله فهو مسلم، أي خاضع ومنقاد لطاعته والقبول لأمره سبحانه وتعالى^(٢٥)، وأمّا إطلاق الإسلام على الدين فيدل عليه قول الله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا} [المائدة: ٣]، وقوله تعالى أيضاً: {وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ} [آل عمران: ٨٥]، فالإسلام دين الرسل، عليهم الصلاة والسلام جميعاً، ثم خص استعماله بالدين الذي أرسل الله تعالى به نبينا محمداً ﷺ^(٢٦)، وبهذا المعنى الخاص وردت كلمة الإسلام في الآيتين السابقتين، وأمثالهما من الآيات الكريمة في القرآن الكريم.

فالإسلام والإيمان شاملان للاعتقاد والأقوال والأعمال والأخلاق، وهذا هو المشهور عند علماء السلف وأهل الحديث في معنى الإيمان، حيث أنكروا على من أخرج الأعمال عن الإيمان إنكاراً شديداً، وكتب عمر بن عبد العزيز "رضي الله عنه" إلى أهل الأمصار: "أما بعد فإن الإيمان فرائض وشرائع فمن استكملها استكمل الإيمان ومن لم يستكملها لم يستكمل الإيمان" (٢٧).

والملة عنوان على الدين - كما ذكرت سابقاً - باعتبار إملائها على الناس، والشريعة كذلك فهي مورد الشاربية التي يشرعها الناس فيشربون منها ويستقون، وسميت الشريعة بهذا الاسم تشبيهاً بشريعة الماء، بحيث إن من شرع فيها على الحقيقة المصدوقة روى وتطهر، وهي أيضاً الظاهر المستقيم من المذاهب، وما شرع الله تعالى لعباده من الدين (٢٨).

وبناءً على ما سبق: فالدين وعناوينه السابقة، تتضمن ما جاء به سيدنا محمد ﷺ من أحكام اعتقادية وأخلاقية وعملية لتحقيق السعادة البشرية في الدنيا والآخرة وفي هذا المقام يقول الشيخ مصطفى الزرقا - رحمه الله تعالى - : " قام الإسلام على ثلاث دعائم: عقيدة عقلية متحررة من التقليد والخرافات، وعبادة روحية تطهر نفس الإنسان وتضبط سلوكه، وتضمن استمرار رقابته على نفسه، ومحاسبته لها، ثم نظام قانوني قضائي يصون الحقوق الخاصة للأفراد، والحقوق العامة للجماعة وهذا هو المعنى المراد عندما يقال اليوم: إن الإسلام دين ودولة" (٢٩).

المطلب الثاني: معنى التدين

الفرع الأول: المعنى اللغوي للتدين

التدين في اللغة: هو مصدر الفعل الخماسي "تدين"، يقال: تدين بكذا ديناً، "أي" دان به، وتدين به فهو دين، يعني أخذ ديناً، وصاحبه متدين، فالتدين مأخوذ من الدين، فالدين: ما يتدين به ويتعبد (٣٠).

الفرع الثاني: المعنى الاصطلاحي للتدين

أولاً: عند علماء المسلمين

ذكر علماء المسلمين عدة تعريفات للتدين، مضمونها واحد، وإن اختلفت عباراتها، ومن أهمها:

- "هو الكسب الإنساني في الاستجابة لتلك التعاليم " الإلهية التي خوطب بها المكلف على وجه التكليف"، وتكليف الحياة بحسبها في التصور والسلوك"^(٣١).

- وعرف أيضاً بأنه: " الطريقة أو المذهب الذي يسير عليه المرء نظرياً وعملياً، وهو المنهج الذي يتبعه في حياته، وفي علاقته مع غيره، وفي عبادته لربه، وفي خضوع لله تعالى"^(٣٢).

- وعرف أيضاً بأنه: "التزام المسلم بعقيدة الإيمان الصحيح وظهور ذلك على سلوكه بممارسة ما أمر الله به والانتهاز عن إتيان ما نهى الله عنه"^(٣٣).

- وعرف أيضاً بأنه: "تحمل الدين إيماناً قلبياً بحقائقه، وتكيفاً عملياً بها في السلوك الفردي والاجتماعي"^(٣٤).

وبالنظر إلى التعريفات السابقة للتدين في الإسلام فإنها تنبئ عن الالتزام والتحمل والكسب الإنساني الجامع بين الاعتقاد الصحيح، وظهوره على السلوك قولاً وعملاً، في علاقته مع نفسه ومع غيره، وفي عبادته لربه سبحانه وتعالى^(٣٥)، لقوله تعالى: { فَأَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَاسْتَغْفِرُ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مُتَقَلِّبَكُمْ وَمَتَوَاكُمُ } [محمد: ١٩].

ثانياً: عند الباحثين الغربيين

عرف التدين لدى الغربيين بأنه: "صفة للشخصية تعود إلى توجهات عقلية معرفية عن الحقيقة الواقعة وراء نطاق الخبرة والمعرفة وعن علاقة الفرد بهذه الحقيقة والتوجهات، موجّهة ضمناً لكي تؤثر على الحياة الدنيوية اليومية للفرد وذلك بمشاركة في تطبيق الشعائر الدينية"^(٣٦).

ويفهم من هذا التعرف للتدين عندهم: بأنه جانب جزئي منفصل عن جوانب الحياة الأخرى^(٣٧).

الفرع الثالث: التدين المنقوص

مصطلح يعني فصل العبادة عن الحياة، والإيمان عن السلوك والعمل الصالح، أو هو ذلك الفهم الشكلي أو الأخروي عن دورة الحياة وهموم الناس، فيعتبر أن الدين علاقة قلبية بين الإنسان وربّه حدودها المسجد فحسب، وبعبارة أخرى، يعتبر أن الدين أمر يخص الخالق ولا شأن له بالخلق^(٣٨).

المطلب الثالث: الفرق بين الدين والتدين

بادئ ذي بدء، عرف الإنسان الدين منذ أبي البشر آدم **U**، ويظهر أثر الدين في الاستقامة، فأدم **U** التزم بدين الله عزوجل، ولذلك وضع أثر التزامه في عودته سريعاً إلى الله تعالى بعدما أزله الشيطان وزين له، الأكل من الشجرة التي حرمها الله عليه تعالى^(٣٩)، حيث تصور الآيات الكريمة ذلك في قوله تعالى: {وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ فَتَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ} [البقرة: ٣٥ - ٣٧].

سبق وأن عرفنا الدين بأنه التعاليم الإلهية التي خوطب بها الإنسان على وجه التكليف، والتدين هو الكسب الإنساني في الاستجابة لتلك التعاليم، وتكليف الحياة بحسبها في التصور والسلوك^(٤٠).

وبناءً على ذلك:

فحقيقة الدين تختلف عن حقيقة التدين، فالدين شرع الهي يطلق على جميع ما جاء به سيدنا محمد **ﷺ** من عند الله عزوجل من أحكام اعتقادية وأخلاقية وعملية، وأما التدين فهو الالتزام بتلك الأحكام فهي كسب إنساني، وتأسيساً على هذا الفارق بينهما في الحقيقة، فيترتب عليه التباين في الخصائص لكل منهما. فالدين من عند الله

تبارك وتعالى، يتصف بالكمال والعدل، فهو منزّه عن النقائص والظلم والشهوات، ويتصف بالشمول، والواقعية التي بمقدور كل مكلف أن يطبق أحكامه. وأما التدين فهو كسب إنساني في الاستجابة لشرع الله تبارك وتعالى، فيتصف بالمحدودية والنسبية، حيث النقص والأهواء، والشهوات والظلم، فالتدين جهاد لانجاز الدين، فيه معاناة يكابدها الإنسان عبر واقعه الذاتي والموضوعي^(٤١).

المطلب الرابع: معنى فقه التدين ومجاور تأسيسه

لما كان مصطلح (فقه التدين) مركباً تركيباً إضافياً فلا بدّ من معرفة معنى كلمة (فقه) وكلمة (التدين) أيضاً، وقد تمّ بيان معنى التدين في المطلب السابق، فبقي بيان معنى الفقه في اللغة والاصطلاح.

فالفقه في اللغة: هو الفهم والعلم، يُقال: فقه أي فهم، وكل علمٍ لشيء فهو فقه، وفقه: إذا صار الفقه له سجيّة والفقه على لسان حملة الشرع علم خاص^(٤٢)، والفقه في الاصطلاح: حُصَّ بعلم الشريعة، حيث نُقل عن أبي حنيفة - رحمه الله - أنه قال: "الفقه معرفة النفس ما لها وما عليها"^(٤٣) ثمّ لما استقرّ علم الفقه عُرف بأنه: "العلم بالأحكام الشرعية العملية من أدلته التفصيلية"^(٤٤)

وبناء على ما سبق يمكن بيان معنى فقه التدين بأنه العلم والفهم للمنهج القائم على كيفية تحويل حقائق الدين وقيمه ومقاصده العليا إلى واقع، وبعبارة أخرى العلم بالمنهج الذي بموجبه يمكن تنزيل الدين على الواقع^(٤٥).

ينبغي أن يتأسس فقه التدين على ثلاثة مجاور، هي:

المحور الأول: الفهم: وهو يقوم على المعرفة والعلم بالدين الهادي إلى الحق.

المحور الثاني: الصياغة: وهو يقوم على جمع الأحكام الدينية في هديها المطلق لتكون مشروعاً مقدرًا على قدر الواقع الزمني.

المحور الثالث: العمل: وهو قائم على التطبيق الفعلي للمشروع الذي وقعت صياغته والوسائل التي يتم بها، والآداب التي تضمن حسن الأداء، وتوصل بالنهاية إلى أن يؤتي

المشروع أكله في اندراج السلوك الفردي والاجتماعي في الهدي الديني وبذلك يتكون فقه التدين الذي به يتم فهم المراد الإلهي في خطاب الشريعة^(٤٦).

المبحث الثاني: مظاهر الخلل في التدين

يشتمل هذا المبحث على مطلبين، المطلب الأول: مظاهر التفريط في الدين، والمطلب الثاني: مظاهر الغلو في الدين.

المطلب الأول: التفريط في الدين

التفريط في الدين هو التقتير في أحكامه وتضييع حقوقه، وإظهار العجز عن القيام بواجباته^(٤٧)، بمعنى أن يتفلس الفرد من أحكام الدين ويتهاون بأداء واجباته وعدم الرغبة بالالتزام حدود الدين، والتفريط في الدين إن لم يكن في مستوى الكفر والجحود فهو اتباع للهوى والشهوات وحب للدنيا وترك للآخرة.

أما أسباب التفريط في الدين، فهي متعددة منها، الكسل واتباع الإنسان للشهوات، يقول سبحانه: {زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الْمَآبِ} [آل عمران: ١٤]، ويقول سبحانه: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} [مريم: ٥٩]، وضعف الإيمان من أسباب التفريط في الدين، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلَا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ...»^(٤٨). والشيطان له تأثير بالغ على الإنسان من أجل أن يفرط في دينه، يقول تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَكُلُوا وَكُلُوا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُرْزِقُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [النور: ٢١]، وقد يؤدي التفريط في الدين إلى الكفر، يقول **U**: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ»^(٤٩)، وفيما يلي بعض المظاهر الدالة على التفريط في الدين^(٥٠):

أولاً: التفريط في العقائد وشعائر الدين الأساسية

التفريط في العقائد وشعائر الدين الأساسية يكون جعلها عرضة للتحريف والتبديل أو أن يدخل فيها ما ليس منها، وعليه فلا يجوز التهاون في عقيدة ثابتة بصفة قطعية كالإيمان بالله وصفاته وملائكته ورسله، ولا يجوز التهاون في عقيدة يحكم شرعاً على منكرها بالكفر، كما يحدث في وصف النصارى بالإيمان، والله سبحانه وتعالى وصفهم بالكفر، يقول سبحانه وتعالى: {لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ} [المائدة: ٧٣].

ثانياً: التفريط في الأحكام الشرعية

التفريط في الأحكام الشرعية يكون باستباحة الفعل المحرم، أو ترك ما أوجب الله سبحانه والتلاعب بدلالة النص الشرعي للتخفيف من الحكم الشرعي اتباعاً للأهواء والشهوات، وكذلك من التفريط إنزال مرتبة الكبائر إلى مستوى الصغائر، ومرتبة الفرائض إلى المندوبات.

ثالثاً: التحلل من الدين باسم اليسر

المتأمل في الواقع المعاصر يلحظ بوضوح أن البعض يدعي التدين ولكن يتحلل من الدين بحجة أن هذا الدين يسر، يقول ٣: "إِنَّ الدِّينَ يُسْرٌ" (٥١)، ولكن هذا لا يعني أن ينخلع الإنسان من الدين باسم اليسر، فليس من معاني اليسر التحلل من الدين، والوقوع في الفواحش والكبائر ولا أن يقر الآخرون على معاصيهم باسم أن الدين يسر، وكذلك ليس من الدين التبرج والاختلاط المحرم فالمعنى الحقيقي لليسر أن تفعل ما فعله الرسول ٣ وهذا اليسر يكون ضمن دائرة الإباحة، وقد أخبر الصحابة عن النبي ٣ أنه: "مَا خَيْرَ رَسُولٍ اللَّهُ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فِي أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا فَإِذَا كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ" (٥٢).

المطلب الثاني: الغلو في الدين

الغلو الزيادة والمبالغة، والمغالاة في التدين هي التشدد والتصلب في مجاوزة الحد المطلوب والمقدر شرعاً وغلا في الأمر غلوا جاوز حده (٥٣)، والإسلام يذم الغلو؛ لأن الغلو

يقود إلى الضلال، لذا جاء النهي عن الغلو في قوله تعالى: {قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ غَيْرَ الْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوا أَهْوَاءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا مِنْ قَبْلُ وَأَضَلُّوا كَثِيرًا} [المائدة: ١٧٧]، وقد تعددت أسباب المغالاة في التدين ولعل من أهمها^(٥٤):

١- **الطمع**: وهنا ينظر إلى الطمع من منظور إيجابي، أي طمع الفرد بالوصول إلى غايته وإلى الفوز بالجنة، فنلاحظ أنه يتشدد في الأحكام الشرعية، وقد يضيف من تلقاء نفسه ومن هواه وعقله وسائل جديدة تقربه إلى الله تعالى، وهؤلاء عادة يفهمون فهوما من النصوص لم تكن لأسلافهم.

٢- **الذنوب**: فشعور الفرد بالتقصير الذاتي والندم على ما مضى من حياته، قد يؤدي بالفرد إلى الزيادة في الدين والتشدد في الأحكام والعبادات بل ومجازة الحد المشروع.

٣- **الأعداء**: أي سلوك الأعداء مع المسلمين وتقصير بعضهم مما يدفع إلى التشدد واللغو، ولا شك أن أكبر عدو للمسلمين هو الشيطان، يقول سبحانه: {وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ} [البقرة: ١٦٨].

٤- **أنصاف المتعلمين**: من أهم أسباب الغلو نصف المتعلم الذي يظن صاحبه أنه دخل به في زمرة العلماء وهو في حقيقته يجهل الكثير من العلم، فهو يعرف نتفاً من العلم ويجهل الكثير "إن أول أسباب الابتداع والاختلاف المذموم المؤدي إلى تفرق الأمة شيعاً وجعل بأسها بينها شديداً أن يعتقد الإنسان في نفسه أو يعتقد أنه من أهل العلم والاجتهاد في الدين، وهو لم يبلغ تلك الدرجة....."^(٥٥).

وقد يكون الغلو في الدين بسبب الاندفاع دون بصيرة بغية الظفر بأعلى الدرجات واحتلال أرفع المنازل، ويرافق هذا الاندفاع حركة متسارعة واضطراب في الرؤية وفساد في التصور، وقد يكون بسبب سوء فهم حقيقة الدين وأحكامه وجنوح الفهم عن الرؤية الصحيحة لحدود الدين والرغبة باحتلال مراكز الاحترام والتقدير لدى العامة الذين يرون أن الغلو في الدين ارتقاء في مراتبه ولا يدركون أن كمال التدين بالتزام حدوده^(٥٦).

وقد حرم الحق سبحانه وتعالى الغلو في الدين، يقول **ر**: "إياكم والغلو في الدين فإنما أهلك من قبلكم بالغلو في الدين"^(٥٧)، وعن أنس بن مالك **ي** أن رسول الله **ر** كان يقول: "لا تشددوا على أنفسكم فيشدد عليكم، فأياما قوم شددوا على أنفسهم فشدد عليهم، فتلك بقاياهم في الصوامع والديارات ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم"^(٥٨).

وقد عالج النبي **ر** كل اتجاه ينزع إلى الغلو، وأنكر على من بالغ في التبعد والتشرف مبالغة تخرجه من حد الاعتدال، الذي جاء به الإسلام وعمل عليه **ر** جاهداً من أجل الموازنة بين المادية والروحية وبين الدين والدنيا وحظ النفس من الحياة، وحق الرب في العبادة التي خلق لها الإنسان^(٥٩)، يدل على هذا سبب نزول قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ} [المائدة: ٨٨]، فقد أورد ابن كثير في سبب نزول الآية "أن رهطاً من أصحاب النبي **ر**: "قالوا نقطع مذاكيرنا ونترك شهوات الدنيا ونسيح في الأرض كما يفعل الرهبان فبلغ ذلك النبي **ر** فأرسل إليهم فذكر لهم ذلك فقالوا: نعم، فقال النبي **ر**: لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام وأنكح النساء...."^(٦٠).

وتحريم الغلو جاء لحكم عديدة منها أنه منفر لا تتحملة الطبيعة البشرية ولو صبر عليه قليل الناس لم يصبر عامتهم وجمهورهم، لذا قال **u** لمعاذ بن جبل **ي**: «أَفْتَانُ أَنْتَ يَا مُعَاذُ وَكَرَرَهَا ثَلَاثًا»^(٦١)، والغلو قصير العمر، والاستمرار عليه غير متيسر، فالإنسان ملول وطاقاته محدودة وإن صبر عليه يوماً فسرعان ما يسأم فينتقل عن الإفراط إلى التفریط، لذا كان التوجيه النبوي "عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا"^(٦٢)، ولا يخلو الغلو من جور على حقوق الآخرين، التي يجب أن تراعى وواجبات يجب أن تؤدي لذا قال **ر** لعبد الله بن عمر **ي** حين بلغه انهماكه في العبادة حتى نسي حقوق أهله، قال يا عبدالله "ألم أخبر بأنك تصوم النهار، وتقوم الليل؟ فقال: قلت: بلى يا رسول الله، فقال **ر**: "فَلَا تَفْعَلْ. نَمْ، وَقُمْ، وَصُمْ، وَأَفْطِرْ، فَإِنَّ

لِجَسَدِكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِعَيْنَيْكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا، وَإِنَّ لِرُؤُوسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا" (٦٣).

وقد حدثنا القرآن الكريم عن الذين غالوا في دينهم فكانت نتيجة غلوهم الكفر، يقول سبحانه: { يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ } [النساء: ١٧١]، وقد يؤدي إلى تحريم ما أحل الله سبحانه وتعالى، يقول سبحانه: { قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا } [الأعراف: ٣٢]، أو التخلي عن الدين، أي يصاب الفرد برد فعل معاكس لما كان يفعله فيتخلى عن الدين يقول ٣: "إِنَّ هَذَا الدِّينَ مَتِينٌ فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرَفْقٍ..." (٦٤). أو التطرف أي اعتقاد إنسان أو مجموعة أنها تحتكر الحقيقة وهي التي على صواب، وغيرهم على باطل ولذلك تجتهد في فرض رأيها ومعتقداتها على الآخرين بجميع الوسائل وبدون أية ضوابط (٦٥).

مظاهر الغلو في الدين:

يمكن تقسيم مظاهر الغلو في الدين إلى مجموعتين الأولى: مظاهر غلو خاصة بالشخص نفسه، والثانية مظاهر غلو يتأثر بها الناس، والتقسيم هنا لأغراض الدراسة لكون مظاهر الغلو متداخلة مع بعضها ويؤثر بعضها في بعض.

الفرع الأول: مظاهر الغلو المتعلقة بالشخص المغالي

تتعدد مظاهر الغلو المتعلقة بالشخص المغالي ومن أهمها:

أولاً: التعصب للرأي

يمكن الحديث عن التعصب من وجهين، الأول: التعصب الديني ضد الأديان الأخرى حيث يتخذ بعض الناس الدين سنداً لمعاداة الأديان الأخرى وإعلان الحرب على أهلها مع أن الإسلام ضمن حرية الاعتقاد وعدم الإكراه يقول سبحانه وتعالى: { لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ } [البقرة: ٢٥٦]، ولا شك أن هذا تعصب مذموم ولكن لا يعني التحلل من مبادئ الإسلام والخروج عن أحكامه بحجة التسامح الديني الذي حدد الإسلام ضوابطه يقول تعالى: { لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ

يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ} [الممتحنة: ٨].

أما الوجه الثاني للتعصب فهو التعصب لمذهب معين أو لرأي شخص، والتعصب للرأي لا يكون كما يظن بعض الناس في الأمور القطعية التي لا تحمل التأويل، وإنما يكون في الأمور الاجتهادية والمحتملة، وكثيراً ما يجعل الأمور الاجتهادية في منزلة الأمور القطعية، ويزداد الأمر خطورة عندما يراد فرض الرأي على الآخرين، وهنا لا تكون العصا التي يفرض بها الرأي من حديد أو خشب وإنما اتهام بالابتداع والاستهتار بالدين وبالفكر والمروق من الدين^(٦٦). وغالباً ما يكون التعصب للرأي تعصباً لا يعترف معه للآخرين برأي ولا يسمح له برؤية واضحة لمصالح الخلق ولا مقاصد الشرع ولا ظروف العصر، ولا يفتح نافذة للحوار مع الآخرين لموازنة ما عندهم بما عنده والأخذ بعد ذلك بما يرى أنه أقوى دليلاً وحجة، والعجيب أن المتعصب يجيز لنفسه أن يجتهد في أعوص المسائل وأغمض القضايا، ولكن لا يجيز لعلماء العصر المتخصصين منفردين أو مجتمعين أن يجتهدوا في رأي يخالف ما ذهب إليه من رأي^(٦٧).

والسؤال الذي يثار ما أسباب التعصب؟ يرى الباحث أن السبب الرئيس وراء التعصب للرأي "نصف العلم" الذي يظن صاحبه أنه دخل في زمرة العلماء وهو يجهل الكثير من العلم، ثم التمسك بحرفية النص دون التغلغل إلى فهم فحوى النص ومعرفة مقصده أو قد يكون التعصب بسبب الاندفاع القوي دون بصيرة لنيل مركز الاحترام والتقدير، وثمة أسباب عدة للتعصب للرأي منها أسباب علمية وتربوية ونفسية واجتماعية كلها تدعو الفرد لكي يتعصب لرأيه.

ثانياً: الإغراق في الاعتماد على الرؤى والأحلام

يفرق بعض الناس في الاعتماد على الرؤى والأحلام لدرجة تقديمها على القرآن الكريم والسنة المطهرة واعتبارها مصدراً رئيساً للمعرفة الشرعية، والرؤى ما يراه الناائم في منامه من أحداث وصور ومواقف قد تتعكس في مستقبل أيامه لما يحب ويكره، أي أنها عامة في كل نائم من غير تخصيص لها بدين أو مستوى من التدين^(٦٨).

والرؤى لها مستويات، المستوى الأول في حق الأنبياء عليهم السلام ومن ذلك ما جاء في قصة يوسف **U** في قوله تعالى: { إِذْ قَالَ يُوسُفُ لِأَبِيهِ يَا أَبَتِ إِنِّي رَأَيْتُ أَحَدَ عَشَرَ كَوْكَبًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ رَأَيْتُهُمْ لِي سَاجِدِينَ } ليوسف: [٤]، والرؤى في حق الأنبياء وحي، والمستوى الثاني في حق عموم المؤمنين وهذا ما أخبرت به الأحاديث حيث يقول **٣**: "الرُّؤْيَا الْحَسَنَةُ مِنَ الرَّجُلِ الصَّالِحِ جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ" (٦٩)، وهذه الرؤى على ثلاثة أنواع كما جاء في الحديث الشريف "الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ فَبُشْرَى مِنَ اللَّهِ وَحَدِيثُ النَّفْسِ وَتَخْوِيفٌ مِنَ الشَّيْطَانِ، فَإِنْ رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقْمِ، فَلْيَصِلْ وَلَا يَحْدِثْ بِهَا النَّاسَ.." (٧٠)، وفي حديث آخر يقول **٣**: "الرُّؤْيَا ثَلَاثَةٌ مِنْهَا أَهْوِيلٌ مِنَ الشَّيْطَانِ لِيَحْزَنَ بِهَا ابْنُ آدَمَ، وَمِنْهَا مَا يَهْمُ بِهِ الرَّجُلُ فِي يَقْظَتِهِ فَيَرَاهُ فِي مَنَامِهِ، وَمِنْهَا جُزْءٌ مِنْ سِتَّةٍ وَأَرْبَعِينَ جُزْءًا مِنَ النَّبُوءَةِ" (٧١).

فالرؤى بهذه النصوص قد تعد مصدراً ثانوياً للمعرفة بعد القرآن والسنة والوحي والحس، إلا أن المولعين بادعاء تعبير كل ما يراه النائم والإغراق في الاعتماد على رؤاهم في الحياة، حتى لو خالف ذلك النص الشرعي والعقل السليم والحواس، وهذا أمر لا يستقيم لعدة أمور منها:

(أ) الشرع قد تم فلا مجال للتشريع، والشارع الكريم قد حدد أدلة الأحكام ولم يترك الأمر للناس.

(ب) الرؤى والأحلام متعددة منها ما هو رؤياً حق ومنها ماهو من الشيطان ولا سبيل للتفريق بين هذا وذاك إلا أن تجد لها سنداً من القرآن والسنة.

(ج) الرؤى وان كانت صادقة تكون على خلاف ظاهرها وتحتاج إلى تأويل وتكون محتملة لمعان ومقاصد متعددة (٧٢).

ثالثاً: الغلو في العقائد والأحكام الشرعية

ومن الأمثلة الدالة أن يعظم الشخص المغالي الرسول **٣** ويمجده إلى ما يزيد على البشرية الكاملة، وهذا ما وقع به غلاة اليهود من اعتقادهم بشأن العزيز أنه ابن الله، قال الله تعالى: { وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ

بَأَفْوَاهِهِمْ يُضَاهَوْنَ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ} [التوبة: ١٣٠]، ومن غلوه في الأحكام الشرعية أن يحرم من غير دليل كافٍ فمن الملاحظ أن البعض يصدر أو يصدرن أحكاماً شرعية يحرمون فيها أعمالاً أو يوجبون أخرى، وهذه الأحكام ما انزل الله بها من سلطان أو قد يحرم المكروه أو يوجب السنة ويرى أن هذا التشدد يخدم الدين والحقيقة أن هذا تجنّب على شرع الله وقد ثبت عن النبي ﷺ: "يَسْرُؤُوا وَلَا تَعَسَّرُوا، وَبَشَّرُوا وَلَا تُنْفَرُوا" (٧٣).

الفرع الثاني: مظاهر الغلو المتعلقة بالآخرين:

تتعدد مظاهر الغلو المتعلقة بالآخرين ومن أهمها:

أولاً: التكفير

المسلم وقاف عند حدود الله سبحانه وتعالى في الحكم على الآخرين، فلا يغلو في الحكم على الناس بالكفر أو الإيمان، ولا يضيفي صفة الإيمان على من كفر بالله سبحانه ورسوله وراح يهزأ بالدين، وكذلك لا يضيفي صفة الكفر على من آمن بالله ورسوله والتزم أوامر الشرع الحنيف.

ولكن بعضهم يسلك مسلكاً واضحاً في تكفير المسلمين، ولا شك أن هذا الأمر في غاية الخطورة، فعن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدَهُمَا، فَإِنْ كَانَ كَمَا قَالَ وَإِلَّا رَجَعَتْ عَلَيْهِ" (٧٤)، وتكفير المسلم أمر خطير يترتب عليه حل دمه وماله والتفريق بينه وبين زوجته، فلا يرث ولا يورث ولا يوالي، وإذا مات لا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه.

والتكفير يفتح الباب واسعاً لإحداث الفوضى في المجتمع المسلم، كما يفتح الطريق لليأس والقنوط من رحمة الله تعالى؛ فلا يسارع عاص إلى التوبة، ولا يبادر إلى الاستغفار بل قد يدفعه إلى المزيد من الابتعاد عن شرع الله، وكما أن التكفير بحاجة إلى دليل قطعي الثبوت قطعي الدلالة. لذا ينبغي أن يكفر من يجاهر بالكفر دون حياء، وأن يكف عن ظاهره الإسلام، وإن كان باطنهم خراباً من الإيمان ولم تصدق أعمالهم أقوالهم، فلا يحكم إلا بظواهرهم وهو الإسلام، وفي الآخرة لهم عذاب الله

سبحانه وتعالى، فالإقرار بالشهادتين مفتاح لأن يعصم الدماء والأموال، وحسابهم على الله تعالى وقد صح عن النبي ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها وحسابهم على الله تعالى" (٧٥).

ثانياً: الغلظة والخشونة

الغلظة في التعامل والخشونة في الأسلوب في الدعوة خلافاً لأوامر الله تعالى وأوامر رسوله ﷺ، فقد قال الحق سبحانه وتعالى: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } [النحل: ١٢٥]، ويقول سبحانه وتعالى واصفاً نبيه ﷺ: { لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَّحِيمٌ } [التوبة: ١٢٨]، ويقول ﷺ: «إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانُهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَانُهُ» (٧٦).

والأصل أن الغلظة والخشونة لا تكون إلا عند مواجهة الأعداء، يقول سبحانه وتعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ مِنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُوا فِيكُمْ غِلْظَةً وَعَلِّمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ } [التوبة: ١٢٣]، وكذلك عند تنفيذ العقوبات الشرعية، يقول سبحانه وتعالى: { الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } [النور: ٢]، وقد تأخذ الغلظة والخشونة صوراً متعددة منها:

أ) سوء الظن بالناس:

سوء الظن هو الأصل عند بعض الناس، خلافاً لما تقرره الشرائع السماوية والفطر النقية والعقول السليمة، فتراهم لا يتلمسون الأعدار للآخرين، بل يفتشون عن العيوب والأخطاء، بل ويجعلون الخطأ خطيئة، وإذا احتل الأمر وجهين رجحوا احتمال الشر على احتمال الخير، يقول سبحانه وتعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ } [الحجرات: ١٢]، ويقول ﷺ: "إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث" (٧٧).

فسوء الظن يجعل الإنسان لا يرى إلا المثالب ويسكت عن الحسنات وفي أحسن الأحوال يذكر الحسنات ويقل من شأنها، يقول سبحانه وتعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ } [المائدة: ٨]، وهذا يؤدي إلى عدم تقدير ظروف الناس وأعدائهم، يقول ٣: "إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَبْعَثْنِي مُعَنِّتًا وَلَكِن بَعَثَنِي مُعَلِّمًا مُسِيرًا" (٧٨).

ب) إلزام الناس لما لم يلزمهم به الله تعالى:

يقبل من الإنسان أن يشدد على نفسه ويدع الرخص ويأخذ بالعزائم ويحاسب نفسه على النوافل والسنن، ولكن هذا لا يقبل منه إذا ألزم به عامة الناس وجمهورهم، فنلاحظ أن النبي ٣ كان أطول الناس صلاة في حال أنه صلى منفرداً، ولكن إذا صلى بالناس راعى ظروفهم وأحوالهم بما لم يلزمهم، ويوجه المسلمين إلى ذلك، يقول ٣: "إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ فَلْيُخَفِّفْ فَإِنَّ فِيهِمُ الضَّعِيفَ وَالسَّقِيمَ وَذَا الْحَاجَّةِ ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلْيَطْوِلْ مَا شَاءَ" (٧٩).

ثالثاً: الإسراف في التحريم

يميل بعض المتدينين إلى التضيق والتشديد والإسراف في القول بالتحريم، وتوسيع دائرة المحرمات مع تحذير القرآن والسنة من ذلك، يقول سبحانه: { وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الكُذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتَفْتُرُوا عَلَى اللَّهِ الكُذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتُرُونَ عَلَى اللَّهِ الكُذِبَ لَا يُفْلِحُونَ } [النحل: ١١٦]. فالتحريم والتحليل لا يكونان إلا بأمر الله لأنهما تشريع والتشريع لله وحده لا لأحد من البشر وإذا ادعى أحد لنفسه حق التشريع فهو مفتر، والذين يفترون على الله ليس لهم إلا المتاع القليل في الدنيا والعذاب الأليم والخبية والخسران (٨٠).

وقد كان السلف الصالح رضوان الله عليهم لا يطلقون الحرام إلا على ما علم تحريمه جزماً، فإذا لم يجزم قالوا نكراه كذا أو لا نراه، أما من كان ميالاً إلى الغلو

فهو يسارع في التحريم دون تحفظ إما بدافع التورع أو بدوافع أخرى يعلم حقيقتها الله سبحانه وتعالى^(٨١).

المبحث الثالث: دور التربية الإسلامية في علاج مظاهر الخلل في التدين

يشتمل هذا المبحث على أربعة مطالب هي: المطلب الأول: إدخال الإصلاح في التعليم، والمطلب الثاني التوجه نحو طلب العلم الشرعي، والمطلب الثالث: فتح باب الحوار، والمطلب الرابع: تجديد الدين والبعد عن التقليد والتبعية

المطلب الأول: إدخال الإصلاح في التعليم

بني التعليم في بعض البلاد الإسلامية على أسس بعيدة عن الإسلام مما يعد سبباً في العديد من مظاهر الخلل في التدين، لذا يجب إدخال الإصلاح في التعليم بشكل عام والتعليم الشرعي بشكل خاص، فليس كل شخص يصلح مثلاً لأن يشتغل بالنواحي الروحية في دنيا الناس، فكيف نتصور أن أصحاب الشهوات الطافحة، أو الطوايا الخبيثة، أو العقول البليدة رسلاً للدين^(٨٢)، ومن صور إدخال الإصلاح في التعليم:

أولاً: إصلاح الأهداف التربوية التعليمية:

إن المتأمل في الأهداف التربوية التعليمية يلحظ بوضوح أنها أهداف تقليدية نظرية بعيدة عن الشمول، لذا فينبغي أن تتبثق الأهداف التعليمية من الإسلام الذي يدين به المسلمون عقيدة وعبادة وخلقاً وشرعية وحكماً ونظاماً متكاملماً للحياة، وأن تكون غاية التعليم فهم الإسلام فهماً سليماً صحيحاً شاملاً يزود المتعلم بالقيم والأحكام الإسلامية.

ثانياً: إصلاح المناهج والخطط الدراسية

تعتمد المناهج الدراسية على الحفظ والاستظهار والتلقين، ولا تعتمد التحليل والفهم، لذا فالمناهج الدراسية بحاجة إلى إعادة نظر تصل إلى الجذور وقلب الموازين وتحديث تغييراً في الشكل والمضمون، أما الخطط الدراسية فتعاني جملة من مظاهر الخلل منها أن العلوم الشرعية ليس لها نصيب وافر في الجدول الدراسي الأسبوعي، كما جعلت في كثير من البلدان مادة لا تؤثر في نجاح الطلبة ورسوبهم، وكذلك

يتضح عدم الاهتمام بتعليم القرآن الكريم وغالباً ما تكون حصة التربية الإسلامية في نهاية الجدول الدراسي ويتم تدريسها بطريقة غير علمية وكثيراً ما يتعارض ما هو موجود فيها والمناهج الأخرى.

وخلاصة القول إن المناهج والخطط الدراسية لا تسهم بأي شكل في تشكيل شخصية الإنسان المتدين بشكل سليم وصحيح، بل قد تكون سبباً في ظهور العديد من مظاهر الخلل في التدين، وحتى تتخلص من هذه المظاهر يجب أن تزود المناهج والخطط الدراسية المتعلم بمجموعة من القواعد منها:

أ) تنمية القيم والاتجاهات في مختلف المناهج الدراسية، وهذه القيم تعمل على تمكين الفرد من التعامل الإيجابي والواعي و الناقد مع المناهج الوافدة، وأن تكون هذه القيم مستمدة من القرآن الكريم والسنة المطهرة، وأن تكون في جميع مجالات الحياة، فثمة قيم عقائدية وفكرية واجتماعية وقائية وصحية.

ب) أن تعزز المناهج الدراسية الثقافة الذاتية الإسلامية للفرد، فأهم دور للمنهج هو إبراز الذات الثقافية الإسلامية، والتي تعني انتماء الأفراد إلى المجتمع الإسلامي بتقاليده وعاداته وأساليبه حياته.

ج) أن لا يكون في المناهج الدراسية ما يصادم المتعلم في عقيدته وشرعيته فيجب أن تكون جميع المناهج متجانسة تصب في بناء الشخصية الإسلامية.

ثالثاً: إصلاح وتأهيل المعلم

المعلم ركنٌ أساسيٌّ من أركان العملية التربوية، ونجاح العملية التربوية يتوقف بشكل كبير على النجاح في إعداد المعلم، والمتأمل في أحوال المعلمين وخاصة من يدرس مادة التربية الإسلامية عدم التخصص في التدريس، فنلاحظ أن هذه المادة أحياناً تسند إلى غير المتخصصين وخاصة في المراحل الدراسية الأولى، بالإضافة إلى إساءة اختيار مدرسي مادة التربية الإسلامية، حيث لا يمثلون القدوات الصالحة للطلاب لا في سلوكهم ولا في تمسكهم بدينهم، وحتى لا يكون المعلم الذي يدرس التربية الإسلامية سبباً في ظهور العديد من مظاهر الخلل في التدين لابد للمعلم من الآتي^(٨٣):

أ) أن يستند في عمله وسلوكه إلى عقيدة تنبثق من الإيمان بالله، و إلى الفهم الحقيقي للإسلام و إلى قاعدة فكرية متينة، و يضاف إلى ذلك أن يدرك أهمية الرسالة التي يحملها وأن الفئة التي يتعامل معها هي نواة التغيير والتقدم.

ب) أن يدرك أهمية تطوير نفسه وإمكاناته وقدراته وأنه المصدر الأول للمعرفة.

ج) أن يعد المعلم فكراً ونفسياً بحيث يكون قادراً على فهم ما يدور حوله من تغيرات وإدانة الاهتمام بتكوينه عن طريق التوجيهات المستمرة والدورات التعليمية.

د) إسناد كل مادة إلى المتخصصين فيها، وخاصة مادة التربية الإسلامية حتى يؤدي كل معلم الرسالة التي نيظت به على أتم وجه.

رابعاً: بناء شخصية المتعلم:

المتعلم العنصر الأساسي في العملية التعليمية، وإذا نجح التعليم في صياغة شخصية المتعلم كان أبعد عن جميع مظاهر الخلل في التدين، وإذا فشل التعليم في صياغة شخصية المتعلم فإنه بلا شك سيكون الأقرب إلى الجوانب السلبية في التدين، ومن أوجه صياغة شخصية المتعلم:

أ) تربية المتعلم تربية متوازنة:

التربية المتوازنة هي مجموعة المعارف والمهارات والقيم التي تسهم في إعداد أفراد يتصفون بالقصد والاعتدال في كافة شؤون حياتهم، وهذه التربية هي التربية التي جاء بها الإسلام^(٨٤)، فالمتأمل في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ يلحظ الاهتمام الواضح بالتوازن في بناء الشخصية الإنسانية، فثمة نصوص تدعو إلى الاهتمام بالعقل، وأخرى تدعو إلى الاهتمام بالجسد والنفوس، فالتركيز على جانب دون آخر ينتج شخصية مبتورة غير متوازنة، وبالتالي الانحراف نحو الخلل في التدين.

ب) تربية المتعلم على البحث العلمي:

كثير من مظاهر الخلل في التدين تحتاج إلى بحث علمي يسير وينكشف الأمر للباحث؛ لذا يجب بناء شخصية المتعلم على البحث العلمي أي إعداد المتعلم

لاتقان فن التعامل مع المعلومات وفق منهجية علمية تكون قادرة على التحليل والاستنباط.

المطلب الثاني: التوجيه نحو طلب العلم الشرعي

بيّن القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة أحكام الدين، وطلب إلى كل مسلم أن يتعلمها، بل جعل طلب العلم فريضة على كل مسلم، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»^(٨٥).

فالعلم الشرعي يبين للإنسان الحكم الشرعي لما يفعله، فيعلم مثلاً حرمة مواصلة الصوم لقراءته حديث أبي هريرة **Y**، قال: قال النبي **ﷺ**: " لَا تُؤَاوِلُوا قَالُوا إِنَّكَ تُؤَاوِلُ قَالَ إِيَّيَّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ إِيَّيَّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي فَلَمْ يَنْتَهُوا عَنِ الْوِصَالِ قَالَ فَوَاصِلٌ بِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَيْنِ أَوْ لَيْلَتَيْنِ ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَوْ تَأَخَّرَ الْهَيْلَالَ لَزِدْتُكُمْ كَالْمَنْكِيِّ لَهُمْ" ^(٨٦) ^(٨٧).

والعلم ينفي الجهل بالدين، فالجهل يؤدي إلى الفهم الخاطئ لأحكام الإسلام، والتأثير بما هو دخيل والتطبيق الخاطئ لأحكام الدين، والأداء الجامد والحرفي والبعيد عن مقاصد الدين، والعلم كذلك يبعد عن تمزيق الدين، فالملاحظ أن بعض أنماط التدين صورة لتمزيق الدين فيأخذ بعض أحكام الإسلام ويهمل الأخرى، ويختار من القرآن ما يتفق مع مبادئه ويعرض عن الأخرى، يقول سبحانه وتعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفْرَقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا} [النساء: ١٥٠] ولا شك أن هذا تشويه لمعالم الدين الذي أنزله الله نوراً مبيناً، وكان هذا الأمر تأكيد لعدم صلاحية الإسلام وتشويه لوظيفة الدين في الحياة.

والعلم يجعل الإنسان يفهم النصوص الشرعية فهماً سليماً، فعدم فهم الكتاب العزيز كان سبباً في انحراف بعض الفئات؛ فثمة من حرف اللفظ عن دلالته إلى معاني أخرى من غير دليل، وآخرين اعتمدوا العقل وجعلوا للقرآن ظاهراً وباطناً أو اعتمدوا الرأي المجرد والأهواء، يقول ابن تيمية رحمه الله: "ينبغي أن يقصد إذا ذكر لفظ من

القرآن والحديث أن يذكر نظائر ذلك اللفظ ماذا عني بها الله ورسوله، فيعرف بذلك لغة القرآن والحديث وسنة الله ورسوله التي يخاطب بها عباده، وهي العادة المعروفة في كلامه، ثم إن كان لذلك نظائر في كلام غيره وكانت النظائر كثيرة عرف من تلك العادة واللغة مشتركة عامة لا يختص بها هو ٢، بل هي لغة قومه ولا يجوز أن يحمل كلامه على عادات حدثت بعده في الخطاب لم تكن معروفة في خطابه وخطاب أصحابه كما يفعله كثير من الناس" (٨٨).

و العلم يقود إلى الوسطية التي هي "التوازن والتعادل بين طرفين بحيث لا يطغى طرف على آخر، فلا إفراط ولا تفريط ولا غلو ولا تقصير، وإنما اتباع للأفضل، والأعدل والأجود والأكمل" (٨٩)، وليس المقصود من الوسطية أن يكون في درجة المتوسط في عباداته أو عمله أو سلوكه، ولا أن يكون متوسط العلم أو العمل أو الخلق يعني أنه لا يكون متقدماً في أي من هذه الأمور، بل الوسطية هي من الأجود والأفضل والأعدل، وقد وصف الحق سبحانه وتعالى أمته بأنها أمة وسطاً يقول سبحانه وتعالى: { وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا } [البقرة: ١٤٣].

إن عدم تلقي العلم من أهله المختصين بمعرفته وتلقيه من الكتب بشكل مباشر من أهم أسباب الخلل في التدين، فالمعلم هو الذي يميز للطالب الصحيح من السقيم، فالعلم المتلقى هو علم مصفى من كل آفات العلم وعيوبه، ولتلقى العلم فائدة أخرى وهي التربية والافتداء بالمعلم، والأخذ منه، والتأسي بأقواله وأفعاله، فعن أبي الدرداء **Y** قال: "مِنْ فَحْهِ الرَّجُلِ مَمَشَاةٌ وَمَدْحَلَةٌ وَمَخْرَجُهُ مَعَ أَهْلِ الْعِلْمِ" (٩٠)، فالقدوة عامل مهم في إصلاح الأفراد، فالمربي الصدوق الشجاع ينشئ شاباً صدوقاً أميناً خلوفاً كريماً شجاعاً، فالقدوة من أفضل الوسائل وأقربها إلى النجاح، فمن السهل تأليف كتاب أو تصور منهج، ولكنه غير ذي جدوى ما لم يتحول إلى حقيقة تتحرك في واقع الأرض يترجمه البشر بسلوكيات وتصرفات حقيقية.

المطلب الثالث: فتح باب الحوار

الحوار أسلوب يقتضي وجود طرفين يدور بينهم كلام يقصد من ورائه الحكم على أمر إيجاباً أو سلباً، وهو أحد الأساليب الهامة في علاج مظاهر الخلل في التدين، ويؤثر في النفس الإنسانية تأثيراً إيجابياً وبخاصة إذا كان الحوار صادقاً ومخلصاً يريد الخير والتحذير من مظاهر الخلل.

والتأمل في القرآن الكريم يجد العديد من وثائق الحوار الذي يتعلق بكل ما يهم الإنسان ابتداءً من فكرة وجود الله تعالى إلى أدق القضايا الأخرى، وكذلك السنة النبوية فيها من وثائق الحوار الأمر الذي يدعو المسلم إلى تعلم أساليب وطرائق النبي ﷺ في الحوار لأنه يمثل التطبيق العملي لمنهج القرآن الكريم، يقول سبحانه: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ} [النحل: ١٢٥]، ويمكن أن يأخذ الحوار أشكالاً متعددة منها^(٩١):

أ) الحوار التبيهي الإيضاحي:

يدل على هذا الحديث الذي يرويه أبو هريرة **Y**، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَتَدْرُونَ مَا الْغَيْبَةُ؟». قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: «ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ». قِيلَ: أَفَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِي أَخِي مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «إِنْ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ اغْتَبْتَهُ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِ مَا تَقُولُ فَقَدْ بَهْتَهُ». (٩٢).

ب) الحوار التذكيري:

ويقوم هذا الحوار على التذكير بأحداث حاضرة أو ماضية مضت، كالتذكير بنعم الله تعالى أو بالذنوب أو الانحرافات التي يسلكها شخص، ما، ولهذا الحوار أثر عميق في النفس البشرية، يدل على هذا النوع من الحوار قوله تعالى: {يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ اذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ} [البقرة: ١٢٢].

ج) الحوار التعريضي:

يتضمن هذا النوع من الحوار إيصال القناعة بفكرة ما إلى ذهن السامع أو المحاور من غير طريق التلقين المباشر، وهو أشد تأثيراً في بعض الأحيان من التلقين المباشر، ومن أمثلة ذلك خطاب الحق سبحانه وتعالى الذي يتضمن تعريضاً بالمشركين كوصف مساوئهم أو ضعفهم أو الاستهزاء بهم يقول سبحانه وتعالى: {أَفَرَأَيْتَ الَّذِي تَوَلَّى وَأَعْطَى قَلِيلًا وَأَكْدَى أَعِنْدَهُ عِلْمُ الْغَيْبِ فَهُوَ يَرَىٰ أَمْ لَمْ يُلْبَأْ بِمَا فِي صُحُفِ مُوسَىٰ وَإِبْرَاهِيمَ النَّبِيِّ وَفَىٰ آلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ} [النجم: ٣٣ - ٣٨].

د) الحوار الجدلي:

وهو حوار يجري فيه نقاش غايته إثبات حجة، ويربي على الحماسة للحق وتحري الصواب، ويربي العقل على التفكير السليم، وثمة أنواع أخرى للحوار يمكن استخدام أي منها بشرط الإخلاص.

والحوار المثمر في معالجة مظاهر الخلل في فقه التدين، لا بد فيه من تحديد المرجعية والمتمثلة في كتاب الله وسنة نبيه ﷺ فإنه يعصم الأمة من خطأ تعدد المرجعيات المذهبية والطائفية والشخصية؛ لأن آراء المذاهب أو الطوائف أو العلماء لا تشكل مرجعية لعامة الناس، يقول الدكتور طه جابر العلواني متحدثاً عن أهمية المرجع: "لا بد من عملية تحديد الإطار المرجعي لهذه الأمة من جديد، بحيث لا يصبح التراث كله وحدة مصدر الأصالة كلها، ولا المعاصرة والحدثة كلها - وكما هي - إطاراً مرجعياً بحجج مختلفة، فإن الإنسان لا يمكن أن يبدع إذا بلغت مصادره التي يرجع إليها هذا الحد من الكثرة والسعة، وبالتالي فالإطار المرجعي ينبغي أن يتحدد للمسلم المعاصر، بالقرآن مصدراً مستنداً للفكر والتصور والعقيدة والقيم، وأسس التنظيم وقواعدها والسنة النبوية باعتبارها مصدراً مبيناً لهذا القرآن بمختلف أنواع البيان"^(٩٣).

ولا بد أن يكون الحوار وفق برنامج بعيد عن العشوائية، فعقلية البرنامج هي النقطة الفاصلة بين المشروع والعشوائية، وهذا لا يتم إلا بضبط منطلقات توضح بدقة الهدف والوسائل والطرق وتحدد الخطاب، وبهذا تتطلق العملية من اتفاق تتقاسم فيه الأدوار

كل حسب موقعه، وبقي الإشارة أنه لا بد من التلطف في معاملة المغالين والمفرطين بشكل عام وأثناء الحوار بشكل خاص يقول الشيخ محمد الغزالي: "وانطلاق الأفراد أو الجماعات في سبيل تخالف الحق، ثم هي ترى - وفق تفكيرها الخاص - أنها على الحق، أمر له اعتباره، صحيح أنه لا يقبل الباطل حقاً، والغواية رشداً، إلا أنه يوجب على أصحاب الإيمان النقي، أن يرسموا لدعواتهم أسلوباً يقوم على الأناة والإقناع والتلطف، وأن يبنوا السدود التي وضعتها الأيام أمامهم، فلا يحاولوا نسفها بالمتفجرات، وأن يقدرُوا الأحوال التي أحاطت بخصومهم في العقيدة أو الرأي، وصاغت عواطفهم وأحكامهم على نحو معين، وأن هذه الأحوال نفسها لو أحاطت بهم لكان هذا الموقف المذكور نفسه ولعل هذا الملحظ بعض ما عنته الآية: {كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} [النساء: ٩٤]^(٩٤).

المطلب الرابع: تجديد الدين والبعد عن التقليد والتبعية

أخطر ما ابتليت به الأمة عقلية العوام، وهي عقلية التقليد وإهمال النظر والفكر، فالتقليد داء يؤدي إلى إنكار البدهيات والحقائق، ويؤدي إلى التحيز والتعلق بكل ما هو شاذ وغريب يقول سبحانه وتعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَن يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ} [الجمانية: ١٨ - ١٩]. ولا يقصد بمفهوم التجديد للدين إيجاد دين جديد، بل هو إعادة فهم الدين كما كان السلف يفهمونه، ثم حسن تطبيقه في الواقع وفق أصله يوم نشأته، عن طريق تنقيته من المخالفات والبدع التي علقت به بسبب أهواء البشر على مر العصور، والتصدي للمستجدات التي تحدث في كل عصر بغية بيان حكم الله المعين. والتجديد يكون بهذا صنو الاجتهاد الذي هو بذل الجهد في طلب العلم بأحكام الشريعة، أي است فراغ الفقيه الوسع لتحصيل حكم شرعي^(٩٥).

إن الابتعاد عن التجديد والاجتهاد في أمر الدين يعد سبباً رئيساً في العديد من مظاهر الخلل في الدين، والسؤال الذي يطرح لماذا الابتعاد عن الاجتهاد والتجديد والإسلام يدعو لذلك يقول سبحانه: {وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ الْأَمْنِ أَوْ الْخَوْفِ أَدَّأَوْا بِهِ وَكَلُوا

رَدُّهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أَوْلِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: ٨٣]، ويقول (٣): «إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا»^(٩٦)، والتجديد لا يعني الحداثة فالحداثة خروج عن قواعد الشريعة ونصوصها وهذا الخروج يعتمد على الهوى والمزاج تحت ستار العقل، ولا بد أن يصدر الاجتهاد من أصله، يقول الإمام الشاطبي: "الاجتهاد الواقع في الشريعة ضربان: أحدهما الاجتهاد المعتبر شرعاً وهو الصادر عن أهله الذين اضطلعوا بمعرفة ما يفترق إليه الاجتهاد، والثاني غير المعتبر، وهو الصادر عن من ليس بعارف بما يفترق الاجتهاد إليه، لأن حقيقته أنه رأي بمجرد التشهي والأغراض، وضبط في حماية، واتباع للهوى، فكل رأي صادر على هذا الوجه فلا مرية في عدم اعتباره.."^(٩٧).

إن الاجتهاد من أهم المواضيع في الفقه الإسلامي، حيث يواكب التطور والتجديد في حياة المسلمين خاصة وبني الإنسان عامة، ويساهم مساهمة أساسية وفعالة في إضفاء عنصر التجديد في عموم المنهج الإسلامي ومجالاته المتطورة لا الثابتة، ومن خلاله يوصف الإسلام بصلاحيته لكل زمان ومكان، فالاجتهاد ينفي الجمود والتحجر عن الإسلام منهجاً وتشريعاً، ويجعله مواكباً لكل العصور والبقاع مع الحفاظ على الثوابت العقدية التي لا تتغير بالزمان، وبالاجتهاد يتم التوازن بين الثابت والمتغير.

إن من الأخطاء التي وقعت بها الأمة في فترات الزمن الماضية إغلاق باب الاجتهاد أي سيادة التقليد والاتباع وغياب العلم وانتشار الجهل، إن العلم والاجتهاد من العوامل التي تؤدي إلى فقه صحيح للتدين، وغيابهما يكرس سيادة روح التقليد وانطفاء العقل المسلم وغياب القدرة على الكشف والابتكار، والمتأمل في حياة المسلمين يرى أنها قد اصطبغت في كل جوانبها بالصبغة الجاهلية، صبغة الحضارة الغربية في الفكر والتصوير والاعتقاد في التربية والتعليم والسياسة وأنظمة الحكم.

إنّ التقليد والتبعية أمر منهى عنه، فقد نهى القرآن الكريم عن اتباع غيرنا في النظم والتشريعات، قال تعالى: {ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَىٰ شَرِيعَةٍ مِّنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ

لَا يَعْلَمُونَ إِنَّهُمْ لَنْ يُغْنُوا عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً وَإِنَّ الظَّالِمِينَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَاللَّهُ وَلِيُّ الْمُتَّقِينَ {الجاثية: ١٨- ١٩}.

ونهى النبي ٣ عن التقليد، حيث قال: "لتتبعن سنن من قبلكم باعاً وباعاً، وذراعاً بذراع، وشبراً بشبر حتى لو دخلوا جحر ضب لدخلتم معهم قلنا: يا رسول الله، اليهود والنصارى؟ قال: فمن^(٩٨)."

والإسلام يدعو إلى العلم والاجتهاد، فقد أذن النبي ٣ للصحابة بالاجتهاد في حياته ومن ذلك حديث معاذ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ قَالَ لَهُ: «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟». قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ. قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ؟». قَالَ: أَقْضِي بِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْهُ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ». قَالَ: أَجْتَهُدُ بِرَأْيِي لَا أَلُو. قَالَ: فَضَرْبَ بِيَدِهِ فِي صَدْرِي وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضَى رَسُولَ اللَّهِ»^(٩٩).

الخاتمة:

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد، ، فقد توصلت الدراسة إلى النتائج الآتية وهي:
أولاً: يقصد بالدين ما شرعه الله تعالى من الأحكام الاعتقادية والأخلاقية والعملية؛ لتحقيق السعادة للبشرية في الدنيا والآخرة.

ثانياً: الإسلام دين الرسل، عليهم الصلاة والسلام جميعاً، ثم خص استعماله بالدين الذي أرسل الله تعالى به نبينا محمد ٣، وبهذا المعنى الخاص وردت كلمة الإسلام كما في قوله تعالى: {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيناً} سورة المائدة، الآية ٣.

ثالثاً: الدين باعتبار وجوب الاستسلام لأحكامه إسلام، ومن حيث التصديق بالله عز وجل وما جاء من عنده سبحانه إيمان، وباعتبار أنه يملأ ويكتب على الناس هو ملة، وباعتبار أن الله تعالى وضعه وسننه هو شريعة.

رابعاً: التدين الحق هو الالتزام بعقيدة الإيمان الصحيح وظهور ذلك على سلوك المرء بامثال ما أمر الله تعالى به، والانتهاز عما نهى الله عنه.

خامساً: الفرق بين مفهوم الدين والتدين يتمثل في كون الدين أحكامه من عند الله تعالى، والتدين هو الالتزام بتلك الأحكام من قبل الإنسان؛ وتأسيساً على هذا الفارق بينهما في الحقيقة، فيترتب عليه التباين في الخصائص لكل منهما.

سادساً: يقصد بفقه التدين: العلم بالمنهج الذي بموجبه يمكن تنزيل الدين على الواقع.

سابعاً: لفقه التدين محاور تتمثل في فهم الدين والواقع، وصياغة الواقع وفق منهج الدين، وبعد الفهم والصياغة يكون الانجاز من خلال التطبيق الفعلي بإقامة أركانه، ومراعاة ضوابطه وشروطه، وتحقيق مقاصده؛ لقوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ} {الأنبياء: ١٠٧}.

ثامناً: ثمة مظاهر عديدة تدل على الخلل في فقه التدين منها، التفريط في الدين وكذلك الغلو في التدين.

تاسعاً: تتعدد صور التفريط في الدين منها، التفريط في العقائد والمفاهيم الأساسية والتفريط في الأحكام الشرعية وكذلك التحلل من الدين باسم اليسر.

عاشراً: تتعدد أسباب الغلو في الدين منها، الطمع والذنوب والأعداء وأنصاف المتعلمين.

حادي عشر: تعددت مظاهر الغلو في الدين ويمكن تقسيمها إلى قسمين:

- مظاهر غلو متعلقة بالشخص نفسه ومن صورها التعصب للرأي، والانحراف في الاعتماد على الرؤى والأحلام، والغلو في العقائد والأحكام الشرعية.
- مظاهر غلو متعلقة بالآخرين، ومن صورها التكفير، والغلظة والخشونة في التعامل، والإسراف في التحريم.

ثاني عشر: يمكن للتربية الإسلامية علاج مظاهر الخلل في التدين، وذلك من خلال إدخال الإصلاح في التعليم المتمثلة بالأهداف والمناهج والمعلم والمتعلم، وكذلك التوجه نحو طلب العلم الشرعي، وفتح باب الحوار وتجديد الدين والبعد عن التقليد والتبعية.

الهوامش:

- (١) انظر: ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، ج١٣، ص ١٦٩، الفيومي، أحمد بن محمد، المصباح المنير، مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٧م، ص ٧٨، الزبيدي، محمد مرتضى، تاج العروس، وزارة الإعلام، الكويت، ١٩٧٥م، ج ١، ص ٨٠٣٩؛ الرازي، محمد بن أبي بكر الرازي، مختار الصحاح، دار عمار، عمان، ط٢، ١٩٩٨م، ص ١١٣.
- (٢) انظر: دراز، محمد عبد الله، الدين، دار القلم، الكويت، ١٩٨٢م، ص ٣٠.
- (٣) انظر: المصدر السابق، ص ٣١.
- (٤) انظر: المصدر السابق، ص ٣٣؛ فودة، عبد الرحيم، الدين عند الله، دار الاعتصام، القاهرة، ط (بدون)، سنة النشر (بدون)، ص ٩، العالم، يوسف، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، أمريكا، ط٢، ١٩٩٤م، ص ٢٠٥.
- (٥) دراز، الدين، مرجع سابق، ص ٣٣.
- (٦) قلعة جي، محمد رواس، معجم لغة الفقهاء، دار النفائس، بيروت، ١٩٩٦م، ص ١٨٩.
- (٧) النجار، عبد المجيد، في فقه التدين فهماً وتنزيلاً، رئاسة المحاكم الشرعية والشؤون الدينية، قطر، سلسلة كتاب الأمة، ط١، ١٩٨٩م، ج ١، ص ٢٧.
- (٨) انظر: العالم، المقاصد العامة للشريعة الإسلامية، مرجع سابق، ص ٢٠٥.
- (٩) قطب، محمد، مذاهب فكرية معاصرة، دار الشروق، القاهرة، ط٨، ١٩٩٣م، ص ٥٣٣.
- (١٠) انظر: العالم، المقاصد، مرجع سابق، ص ٢٠٥، عقلة، محمد، نظام الإسلام مقاصده وخصائصه، الرسالة الحديثة، عمان ط١، ص ١٣٧.
- (١١) انظر: العالم، المقاصد، مرجع سابق، ص ٢٠٥.
- (١٢) انظر: المصدر السابق، ص ٢٠٧.
- (١٣) انظر: دراز، الدين، مرجع سابق ص ٣٣؛ العالم، المقاصد، مرجع سابق، ص ٢٠٧.
- (١٤) التعريف المذكور للعالم الغربي (سالمون ريناك) في كتابه "التاريخ العام للديانات" (نقلا عن عبد العليم، فاطمة محمد، أثر الدين في النظم القانونية، دار النهضة العربية، القاهرة، ط١، ٢٠٠١م، ص ١٩).
- (١٥) التعريف المذكور للعالم الغربي (ماكس ميلر) في كتابه "نشأة الدين ونموه" (نقلا عن دراز، الدين، مرجع سابق، ص ٣٥).
- (١٦) التعريف المذكور للعالم الغربي (سلفان بيريسيه) في كتابه "العلم والديانات" (نقلا عن عبد العليم، فاطمة محمد، أثر الدين في النظم القانونية، مرجع سابق، ص ١٩).
- (١٧) انظر: المصدر السابق، ص ٢٠.
- (١٨) محمد قطب، مذاهب فكرية معاصرة، مرجع سابق، ص ٩.

- (١٩) انظر: المودودي، أبو الأعلى، الدين القيم، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٧٧م، ص ٦.
- (٢٠) انظر: محمد قطب، مذاهب فكرية معاصرة، مرجع سابق، ص ٢٥.
- (٢١) انظر: المودودي، الدين القيم، مرجع سابق، ص ٥.
- (٢٢) انظر: العالم، المقاصد، مرجع سابق، ص ٢٠٧؛ عبد الرحيم فودة، الدين عند الله، مرجع سابق، ص ٩.
- (٢٣) انظر: الأشقر، عمر سليمان، نحو ثقافة إسلامية اصيلة، دار النفائس، عمان، ط٢، ١٩٩٧م، ص ٧٣.
- (٢٤) انظر: زيدان، عبد الكريم، المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية، الرسالة، بيروت، ط١٦، ١٩٩٩م، ص ٣٤.
- (٢٥) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج١٢، ص ٣٤١؛ الفيومي، المصباح المنير، ص ١٠٩؛ الرازي، مختار الصحاح، ص ١٥٩.
- (٢٦) انظر: الأشقر، نحو ثقافة إسلامية، مرجع سابق، ص ٧٥؛ زيدان، المدخل، مرجع سابق، ص ٣٤.
- (٢٧) ابن رجب، أبو الفرج عبد الرحمن بن شهاب الدين، جامع العلوم والحكم، شرح الحديث الثاني، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٩٦م، ص ٣٨، ٣٩ الأشقر، نحو ثقافة إسلامية، مرجع السابق، ص ٧٣.
- (٢٨) انظر: الزبيدي، تاج العروس، ج٢١، ص ٢٥٩؛ الجوهري، إسماعيل بن حماد، الصحاح، دار العلم للملايين، بيروت، ط٢، ١٩٧٩م، ج٢، ص ١٢٣٦؛ الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ، ص ١٦٧.
- (٢٩) الزرقا، مصطفى، روح الشريعة الإسلامية، محاضرة مكتوبة في الملتقى السابع للتعرف على الفكر الإسلامي، ص ٣.
- (٣٠) انظر: ابن منظور، لسان العرب، ج١٣، ص ١٧٠؛ الفيومي، المصباح المنير، ص ٧٨؛ معلوف، لويس، المنجد في اللغة والأدب والعلوم، المطبعة الكاثوليكية، بيروت، ١٩٦٦م، ص ٢٣١.
- (٣١) عبد المجيد النجار، في فقه التدين فهماً وتنزيلاً، مرجع سابق، ج١، ص ٢٧ - ٢٨.
- (٣٢) الزحيلي، محمد، الاعتدال في التدين فكراً وسلوكاً ومنهجاً، دمشق، اليمامة للطباعة، ط٢، ١٩٩٢م، ص ٣.
- (٣٣) الصنيع، صالح، العلاقة بين مستوى التدين والقلق العام، بحث منشور في مجلة جامعة الملك سعود، العلوم التربوية والدراسات الإسلامية، المجلد ١٤، العدد ١، سنة ٢٠٠٢م، ص ٢١١.
- (٣٤) النجار، في فقه التدين، مرجع سابق، ص ٣٠.
- (٣٥) انظر: الصنيع، العلاقة بين مستوى التدين والقلق العام، مرجع السابق، ص ٢١١.
- (٣٦) الصنيع، المرجع السابق، ص ٢١١.
- (٣٧) انظر: الصنيع، المرجع السابق، ص ٢١١.
- (٣٨) انظر: هويدي، فهمي، التدين المنقوص، مركز الأهرام، القاهرة، ط٢، ١٩٨٨م، ص ١٨، ٤٠.

- (٣٩) انظر: الصنيع، صالح، التدين علاج الجريمة،، مكتبة الرشد، الرياض، ط١، ١٩٩٨م، ص٣٣.
- (٤٠) انظر: عبد المجيد النجار، في فقه التدين، مرجع سابق، ج١، ص ٢٧ - ٢٨.
- (٤١) انظر: المصدر السابق، ص٢٨، ٢٩.
- (٤٢) انظر: الفيومي، المصباح المنير، ص١٨٢
- (٤٣) البخاري، عبد الله بن مسعود، التوضيح شرح التنقيح بحاشية التلويح، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٨٤م، ج١، ص١٠.
- (٤٤) المصدر السابق، الصفحة نفسها.
- (٤٥) انظر: سانو، قطب، قراءة في كتاب: في فقه التدين، بحث منشور في مجلة إسلامية المعرفة، العدد الرابع، ١٩٨٦م، ص ١٧٢.
- (٤٦) انظر: المصدر السابق، ص ١٧٣.
- (٤٧) انظر: الفيروز آبادي، محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ج١، ص٨٧٩.
- (٤٨) رواه البخاري، صحيح البخاري، ج٢، ص ٨٧٥، حديث رقم (٢٣٤٣).
- (٤٩) رواه ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج٤، ص ٣٠٤، حديث رقم (١٤٥٣).
- (٥٠) انظر: الفرفور، محمد عبد اللطيف، الوسطية في الإسلام، بيروت، دار النفاثس، ط٢، ١٩٩٣، ص ٨٧ - ١٢٠.
- (٥١) رواه البخاري، صحيح البخاري، ج١، ص ٢٣، حديث رقم (٣٩).
- (٥٢) رواه أحمد، المسند، ج٦، ص ١١٥، حديث رقم (٢٤٨٩).
- (٥٣) انظر: الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج١، ص١٧٠٠.
- (٥٤) انظر: الزحيلي، الاعتدال في التدين، مرجع سابق، ص ١١٢.
- (٥٥) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الاعتصام، تحقيق سليم الهلالي، الخبر، دار ابن عفان، ط١، ١٩٩٢م، ص ١٧٣/٢.
- (٥٦) انظر: الفرفور، الوسطية في الإسلام، مرجع سابق ص ٤٨.
- (٥٧) رواه ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج٩، ص ١٨٣، حديث رقم (٣٨٧١).
- (٥٨) رواه أبو يعلى، مسند أبي يعلى، ج٦، ص ٣٦٥، حديث رقم (٣٦٩٤).
- (٥٩) انظر: القرضاوي، يوسف، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، دار الشروق، ط١، ٢٠٠١م، ص ٢٦.
- (٦٠) القرشي، إسماعيل بن كثير، تفسير القرآن الكريم، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ط١، ١٩٩٢م، ص ٨٢/٢.
- (٦١) رواه البخاري، صحيح البخاري، ج٥، ص ٢٢٦٤، حديث رقم (٥٧٥٥).

- (٦٢) رواد البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٣٨٦، حديث رقم (١١٠٠).
- (٦٣) رواد البخاري، صحيح البخاري، ج ٢، ص ٦٩٧، حديث رقم (١٨٧٤).
- (٦٤) رواد أحمد، المسند، ج ٣، ص ١٩٨، حديث رقم (١٣٠٧٤).
- (٦٥) انظر: الترتوري، محمد، علم الإرهاب الأسس الفكرية والنفسية والاجتماعية والتربوية لدراسة الإرهاب، دار الحامد، عمان، ط ١، ٢٠٠٦، ص ٥٣.
- (٦٦) انظر: حافظ، أسامة، حرمة الغلو في الدين وتكفير المسلمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط ١، ٢٠٠٤، ص ٢٨.
- (٦٧) انظر: القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، مرجع سابق، ص ٣٥ - ٣٦.
- (٦٨) انظر: الدغشي، أحمد، نظرية المعرفة في القرآن الكريم، دار الفكر، دمشق، ط ١، ٢٠٠٢، ص ٣٥٩.
- (٦٩) رواد البخاري، صحيح البخاري، ج ٦، ص ٢٥٦٢، حديث رقم (٦٥٨٢).
- (٧٠) رواد مسلم، صحيح مسلم، ج ٤، ص ١٧٧٣، حديث رقم (٢٢٦٣).
- (٧١) رواد ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج ١٣، ص ٤٠٧، حديث رقم (٦٠٤٢).
- (٧٢) انظر: اللويحق، عبد الرحمن بن معلان، مشكلة الغلو في الدين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٩٩٩م، ج ١، ص ٢٦١ - ٢٦٥.
- (٧٣) رواد البخاري، صحيح البخاري، ج ١، ص ٣٨، حديث رقم (٦٩).
- (٧٤) رواد مسلم، صحيح مسلم، ج ١، ص ٧٩، حديث رقم (٦٠).
- (٧٥) رواد الطبراني، المعجم الأوسط، ج ٤، ص ٦٦، حديث رقم (٣٦٢٥).
- (٧٦) رواد مسلم، صحيح مسلم، ج ٤، ص ٢٠٠٤، حديث رقم (٢٥٩٤).
- (٧٧) رواد البخاري، صحيح البخاري، ج ٥، ص ١٩٦٧، حديث رقم (٤٨٤٩).
- (٧٨) رواد مسلم، صحيح مسلم، ج ٢، ص ١١٠٤، حديث رقم (١٤٧٨).
- (٧٩) رواد ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج ٥، ص ٥٦، حديث (١٧٦٠).
- (٨٠) انظر: قطب، سيد، في ظلال القرآن، بيروت، دار الشروق، ط ٢٥، ١٩٩٦، ٢٢٠٠/٤.
- (٨١) انظر: القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الجمود والتطرف، مرجع سابق، ص ٦٠.
- (٨٢) انظر: الغزالي، محمد، كيف نفهم الإسلام، القاهرة، ٢٠٠٦، ط ٤، ص ٢٠.
- (٨٣) انظر: عماد الدين، منى، معلم المستقبل من منظور أردني، رسالة المعلم، عدد ٤، مجلد ٣٣، ص ٤٨ - ٥٠.
- (٨٤) انظر: الجمل، علي، التربية المتوازنة مدخل لتطوير مناهج التاريخ الإسلامي لمواجهة تحديات العولمة في مناهج التعليم الديني في العالم الإسلامي، ماليزيا، الجامعة الإسلامية العالمية، ٢٠٠٥، ص ٣٩٢ - ٤٠٢.
- (٨٥) رواد ابن ماجه، سنن ابن ماجه، ج ١، ص ٨١، حديث رقم ٢٢٤.

- (٨٦) انظر: المنكي بضم الميم وسكون النون وبعد الكاف ياء ساكنة من النكايه وعلى هذا فاللام في لهم بمعنى على النكال والنكايه والإنكار. بتصرف (ابن حجر العسقلاني، فتح الباري ج١٣/ص٢٧٨
- (٨٧) رواه البخاري، صحيح البخاري، ج٦، ص ٢٦٦١، حديث رقم (٦٨٦٩).
- (٨٨) ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم، مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، الرباط، مكتبة المعارف، ١١٥/٧.
- (٨٩) هاشم، أحمد عمر، وسطية الإسلام، دار الرشاد، القاهرة، ١٩٩٨م، ص ١٥.
- (٩٠) رواه ابن أبي شيبة، مصنف ابن أبي شيبة، ج٥، ص ٢٣٥، حديث رقم (٢٥٥٩١).
- (٩١) النحلوي، عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية، بيروت، دار الفكر المعاصر، ط٣، ١٩٩٩م، ص ٢٠٦.
- (٩٢) رواه مسلم، صحيح مسلم، ج٤، ص ٢٠٠١، حديث رقم (٢٥٨٩).
- (٩٣) العلواني، طه جابر، كيف نفهم متغيرات المستقبل من خلال ثوابت الماضي، كتاب المعرفة، السعودية، ط١، ١٩٩٩م، ص ٤٠ - ٤١.
- (٩٤) الفزالي، كيف نفهم الإسلام، مرجع سابق، ص ١١.
- (٩٥) انظر: سانو، قطب، معجم مصطلحات أصول الفقه، لبنان، دار الفكر، ط١٠، ٢٠٠٠م، ص ٣١٧.
- (٩٦) رواه أبو داود، سنن أبي داود، ج٤، ص ١٠٩، حديث رقم (٤٢٩١).
- (٩٧) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، بيروت، دار المعرفة، ط٢، ١٩٧٥م، ١٦٧/٤.
- (٩٨) رواه البخاري، صحيح البخاري، ج٣، ص ١٢٧٤، حديث رقم (٣٢٦٩).
- (٩٩) رواه أبو داود، سنن أبي داود، ج٣، ص ٣٠٣، حديث رقم (٣٥٩٢٠).

The Error Aspects in the Adopting Fiqh and the Role of Islamic Education in Treating Them

Mohammed Mahmoud Tlafha* and Emad Al-Shrifeen**

*Sharia and Islamic Studies, ** Sharia and Islamic Studies,
yarmouk university, Irbid, Jordan

Abstract:

The research investigate the concept of adopting fiqh, and showing the error aspects with it in our recent reality and the role of Islamic education in treating them throug three domains. The concept of adopting fiqh, the error aspects in adopting, and the role of Islamic education in treating the error aspects in adopting fiqh. The research concludes that what is wanted of the adopting fiqh is recognizing and understanding the methodology based on how to change the religion facts, values, high objectives into real, and so, that there are many aspects refer to the error in the adopting fiqh, such as, leaving the religion also, exaggerating in adopting, also, Islamic education treated the error aspects in adopting, through entering maintenance in education represented with goals, curricula, teacher, and learner and tending toward requesting the legislative science , and opening the door of conversation and renewing the religion, and being far from tradition and fellow.